لتنظيم التملك في القطاع السكني الخاص والنموذجي

9 نواب يقترحون فرض رسوم سنوية قدرها 50 دينارا لكل متر مربع على من يتملك أكثر من عقارين

تقدم النواب عدنان عبدالصمد والدكتور عبيد الوسمي والدكتور عبدالعزيز الصقعبي وخليل الصالح ومساعد العارضي والدكتور خالد العنزي وأحمد الحمد وأسامة المناور وفايز الجمهور باقتراح بقانون لتنظيم التملك في القطاع السكني الخاص والنموذجي.

ونص القانون على فرض رسوم سنوية قدرها خمسون دينارا لكل متر مربع على كل من يتملك أكثر من عقارين أو أكثر من ألفي متر مربع، مع وجود استثناءات محدودة مثل العقار الذي يتم تملكه بالميراث وبحد أقصى عقار واحد فقط، وكل من لديه عقار تزيد مساحته عن ألفي متر مربع، مع فرض الرسوم على عقاراته الأخرى.

كما نص القانون على فرض رسوم قدرها 10 في المئة من قيمة البيع على كل من يبيع عقاره خلال أقل من ثلاث سنوات من تاريخ التملك، مع بعض الاستثناءات مثل الملكية الأولى والعقار الذي يتم تملكه بالميراث، وذلك لمحاربة المضاربة والتلاعب بأسعار العقار.

وقال النواب في مذكرتهم التفسيرية إن هذا القانون موجه للمحتكرين ولتجار العقار وسيمنع المتاجرة بالعقار السكني، وذلك بعد أن استفحلت ظاهرة الاستثمار فيها وهو ما يعد خلافا للغرض الذي أنشئت من أجله هذه المناطق.

وأضاف النواب أن الوضع الحالي للتملك بلا قيود في القطاع السكني له آثار سلبية كثيرة مثل عدم تحقيق العدالة والمساواة بين الناس، وارتفاع أسعار العقارات بشكل غير مسبوق نتيجة لقلة المعروض وزيادة الطلب مما يثقل كاهل الأسرة الكويتية التي ترغب بشراء منزل، وأيضا تحقيق أصحاب رؤوس الأموال للربح الكثير من تحويل العقارات السكنية إلى شقق وتأجيرها، مستغلين دعم الدولة للكهرباء والماء، إضافة إلى التسبب بالازدحام الشديد في شوارع هذه المناطق والضغط على بناها التحتية التي لم تكن مصممة لتحمل الزيادة الكبيرة في أعداد قاطنيها وقال النواب بأن هذا القانون سيوفر الأموال للدولة لأنه سيجعل العقار أكثر تداولا بالسوق، حيث بلغت تكلفة بدل الإيجار على الدولة نحو ملياري دينار خلال العشر سنوات الماضية فقط، وكلها تذهب لملاك العقار.

كما يمثل هذا القانون خطوة في اتجاه حل الأزمة الاسكانية قبل زيادة المعروض، فلا ضمانة لتكرار المضاربة والاستثمار في المناطق الجديدة من غير قيود.

مجلس الأمة

على نحو يتناسب مع حاجة المشروع لها

الحميدي: تعديل قانون العمل الأهلي لتنظيم استقدام العمالة الأجنبية

أعلن النائب بدر الحميدي عن تقدمه باقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 6 لسنة 2010 في شأن العمل بالقطاع الأهلي، بتنظيم استقدام العمالة الأجنبية على نحو يتناسب مع حاجة المشروع لها، على أن توفر لها الإقامة والتأمين الصحي وتكاليف إعادتها إلى بلادها بعد انتهاء المشروع.

ونصت مواد الاقتراح بقانون على الآتي:

"مادة أولى"

يستبدل بنصوص المواد "10، 138، 139" من القانون رقم 6 لسنة 2010 المشار إليه النصوص الآتية:

مادة "10"

" يحظر على صاحب العمل تشغيل عمالة وافدة، مالم تأذن له الهيئة، ويصدر الوزير قرارا بالإجراءات والمستندات والرسوم التي يتعين استيفاؤها من صاحب العمل، وفي حالة الرفض يجب أن يكون قرار الرفض مسبباً. ولا يجوز لصاحب العمل سواء أكان مؤسسة خاصة أم فرداً ممن يتم تعاقدهم على تنفيذ مشاريع الجهات الحكومية وأعمال الخدمات بها بأي من طرق التعاقد المحددة بالقانون رقم "49" لسنة 2016 المشار إليه، أن يتقدم إلى الجهات المختصة بطلب استقدام عمال من خارج البلاد أو نقل كفالة العامل إليه من الكفيل المتقدم له بما يزيد عن الحاجة الفعلية للعمل لديه أو المشروع القائم عليه موضوع الاستقدام أو نقل الكفالة، أو أن يعمد بعد أي من هذه الإجراءات إلى عدم تسليمهم العمل المطلوبين لأجله بسبب عدم حاجته لهم. ويلتزم صاحب العمل – المستقدم للعمالة – سداد تأمين بواقع "500" دينار كويتي عن كل عامل مستقدم طبقاً للموافقة الصادرة إليه من الهيئة؛ وذلك لضمان تشغيله وسداد راتبه إلى نهاية خدمته، ويلتزم بالإجراءات والتكاليف الخاصة بإجراءات التأمين الصحي المقررة للاستقدام والإقامة، ويتكفل صاحب العمل المخالف بمصاريف عودة العامل الى بلده".

مادة "138"

"مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها أي قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف دينار ولا تزيد على خمسين ألف دينار أو إحدى هاتين العقوبتين كل من يخالف أحكام المادة "10" من هذا القانون".

مادة "139"

"في حال مخالفة أحكام المادة "57" من هذا القانون يعاقب صاحب العمل بغرامة تعادل ضعف مجموع مستحقات العاملين التي تخلف عن دفعها".

"مادة ثانية"

يضاف إلى المادة "7" من القانون رقم "6" لسنة 2010 المشار إليه بند جديد برقم "5" نصه الآتي:

" 5 – قواعد وإجراءات وشروط منح الإذن بالخروج من البلاد لأي من العمالة المخاطبة بأحكام هذا القانون".

"مادة ثالثة"

على رئيس مجلس والوزراء – كل فيما يخصه، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون كما يلي:

أولت الدولة اهتماماً بتنظيم العمل بالقطاع الأهلي بما يحقق توازن الحقوق وحفظها لكل من أطراف العلاقة، ويكفل دعم التطور الذي شهدته البلاد، وبعد صدور القانون رقم "38" لسنة 1964 دعت الحاجة خلال مراحل التطور والتنمية تلك إلى إصدار قانون جديد لتنظيم هذه العلاقات ومعالجة ما استظهر في التطبيق العملي من الحاجة إلى إعادة تنظيم علاقات العمل، فأصدر القانون رقم "6" لسنة 2010 بديلاً عن القانون رقم "38" لسنة 1964 المشار إليه، وتبين وجود وقائع وإجراءات مثلت خروجاً واضحاً على أحكامه واستغلال البعض لما احتوته الأحكام من عقوبات تتعلق بمخالفات أدت إلى الإخلال بالنواحي الاجتماعية والاقتصادية بالبلاد، فنجم عنه خلل في التركيبة السكانية، وظهور الآلاف من العمالة السائبة، وحصول زيادة غير مسبوقة في أعداد المخالفين لقوانين العمل والإقامة، وعدم التقيد بعلاقات الكفالة بين أرباب العمل والعمال بسبب استغلال البعض من أصحاب العمل الفردي أو المؤسسات العاملة لخدمة قطاعات الدولة الإنتاجية والخدمية، الأمر الذي تطلب الوقوف أمامه وعلاج بعض أحكامه على نحو يحقق غايته ويحفظ للدولة تماسكها الاجتماعي والاقتصادي.

لذلك جاء الاقتراح بقانون متضمناً بعضاً من المبادئ والأحكام اللازمة لتدارك ما شاب القانون خلال تطبيقه من سلبيات من خلال تعديل أحكام المواد "10، 138، 139" من القانون رقم "6" لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي متضمنة تنظيم استقدام العمالة الأجنبية من قبل الشركات والمؤسسات الخاصة الفردية التي يجرى تعاقدها مع أي من الجهات الحكومية لتنفيذ مشاريعها أو أداء خدمات لها وفقاً لأي من طرق التعاقد المحددة بقانون المناقصات العامة رقم "49" لسنة 2016 على نحو يتناسب مع حقيقة حاجة المشاريع الجاري تنفيذها، ويتوافق مع خبراتها ومهاراتها وبالقدر اللازم لتنفيذها، وتكفل المستقدم لها بالإقامة والتأمين الصحي وأيضاً تكاليف إعادتها إلى بلادها بعد انتهاء المشروع أو عدم الحاجة إليها في مشروع آخر مع تشديد العقوبات الواردة على مخالفة أحكامه لتكون ملائمة ومتوافقة مع جسامة ما يرتكب من مخالفات وآثارها على المجتمع والاقتصاد بل والأمن العام للبلاد.

وقد جاءت هذه التعديلات وعلى النحو المحدد بالمواد المشار إليها أيضا لمعالجة ما شهدته الساحة من خلل في التركيبة السكانية، وما شهدته أيضا من مشكلات أمنية كاستغلال البعض للعمالة والإتجار بها وإهدار حقوقها، حماية لاسم ومكانة دولة الكويت أمام جهات حماية حقوق الإنسان والهيئات العالمية ذات الصلة.

بدر الحميدي

اقترح تأسيس أخرى مساهمة لإقامة مصنع لتدوير النفايات

أحمد الحمد لإنشاء شركة لتسويق الإنتاج الزراعي

أحمد الحمد

أعلن النائب أحمد الحمد عن تقديمه اقتراحاً بقانون بإنشاء الشركة كويتية لتسويق الإنتاج الزراعي من أجل ربط المزارعين بالسوق المحلي وتشجيعهم على زيادة الإنتاج وتحسين جودته وإيجاد منافذ للتسويق، نصت مواده على الآتي:

"المادة الأولى"

تؤسس بمقتضى أحكام هذا القانون شركة مساهمة عامة مقرها الكويت باسم: "الشركة الكويتية لتسويق الإنتاج الزراعي" وغرضها شراء وبيع وتسويق الإنتاج الزراعي المحلي.

"المادة الثانية"

يتكون رأسمال الشركة من "60" مليون دينار وتخصص أسهمها على النحو الآتي:

- 51% من الأسهم تخصص للحكومة والجهات التابعة لها.
- 49% من الأسهم تخصص للاكتتاب العام لجميع المواطنين.
- تتحمل الدولة اكتتاب المواطنين.
- يحظر بيع أسهم المواطنين لمدة "5" سنوات لأول ميزانية للشركة.

"المادة الثالثة"

يتم تأسيس الشركة خلال ستة أشهر من تاريخ صدور هذا القانون، ويحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للشركة.

"المادة الرابعة"

تتولى الشركة مسؤولية شراء المنتجات الزراعية المحلية مباشرة من المزارعين ومن ثم إعادة تسويقها وبيعها في السوق المحلي وتصدير الفائض منها إلى الخارج بعد موافقة الجهات المختصة.

"المادة الخامسة"

يضع أول مجلس إدارة للشركة اللائحة التنفيذية لهذا القانون ونظامها الأساسي خلال ثلاثة أشهر من بداية تأسيس الشركة، ويوضح فيها طريقة عملها وميزانيتها والهيكل التنظيمي للشركة.

" المادة السادسة "

تلتزم الشركة بتوظيف نسبة لا تقل عن "90%" من العمالة الوطنية لديها.

" المادة السابعة "

تمنح الدولة الأراضي اللازمة للمشروع في مختلف المناطق الزراعية ومنافذ التسويق والتراخيص اللازمة للتسويق.

" المادة الثامنة "

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون كما يلي:

لما كان القطاع الزراعي يمثل أحد أهم مصادر الدخل كان الاهتمام بحل مشاكله وتفعيل أدائه يمثل أحد الاهتمامات التي يجب التوجيه إلى نظرها، وإيجاد الحلول لما تواجهه من صعوبات ومعوقات خاصة مع تزايد الاستيراد ومزاحمة المنتجات المستوردة للمنتجات الزراعية الوطنية في السوق المحلي، ومن أجل رفع المعاناة عن كاهل المزارعين الذين يتعرضون لخسائر نتيجة عدم تهيئة المناخ التسويقي الملائم لهم، أعد هذا الاقتراح بقانون بإنشاء شركة كويتية باسم الشركة الكويتية لتسويق الإنتاج الزراعي ليساهم في ربط المزارعين بالسوق المحلي وتشجيعهم على زيادة الإنتاج وتحسين جودته ورفع عبء التسويق الذي يعانون منه كثيرا وايفاد المنافذ التسويقية في كافة أنحاء البلاد للمنتج المحلي، وذلك بشراء المحاصيل من المزارعين بشكل مباشر ومن ثم تسويقها وبيعها في السوق المحلي مما سينعكس على ترسيخ توجه الدولة في تحقيق الأمن الغذائي وتحقيق الاكتفاء الذاتي والسعر المناسب لعامة الناس.

من جهة أخرى أعلن الحمد عن تقدمه باقتراح بقانون في شأن تأسيس شركة مساهمة لإنشاء مصنع لتدوير النفايات، نصت مواده على الآتي:

"المادة الأولى"

تؤسس شركة مساهمة عامة لإنشاء مصنع لتدوير النفايات خلال ثلاث سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون خارج نطاق التجمعات السكانية وبعد الحصول على موافقة الجهات المعنية بالبيئة والصحة العامة.

"المادة الثانية"

يتم تأسيس الشركة خلال السنة على الاكثر من تاريخ العمل بهذا القانون ويحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس وتعيين أول مجلس إدارة الشركة.

"المادة الثالثة"

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون كما يلي:

يستهدف القانون المرفق تأسيس شركة مساهمة لإنشاء مصنع لتدوير النفايات وذلك حفاظا على البيئة كما أن تدوير هذه النفايات سوف يؤدي إلى استخلاص مواد أخرى قد تكون ذات قيمة اقتصادية وقد سبقتنا إلى ذلك كثير من الدول المتقدمة لأن النفايات التي سيتم تدويرها والاستفادة منها تشكل إذا لم يتصرف فيها على الوجه العلمي السليم خطرا دائما على البيئة وبالتالي على الصحة العامة للمواطنين.

أكثر أعضاء الحكومة استهدافاً كان خليفة حمادة تلته رنا الفارس

30 سؤالاً إلى 10 وزراء في حصاد البرلمان الأسبوعي

وجه 13 نائبا 30 سؤالا إلى 10 وزراء، شملت استفسارات عن بعض الموضوعات في الوزارات والجهات التابعة، وجاء تفصيلها كالتالي:

وجه النائب د. محمد الحويلة 7 أسئلة إلى 5 وزراء، كما وجه د. حمد المطر 6 أسئلة إلى 5 وزراء، النائب د. بدر الحميدى 3 أسئلة إلى 3 وزراء، ووجه النواب عبد الله المضف وفارس العتيبى و د. د. عبد العزيز الصقعبي وثامر السويط سؤالين لكل منهم وكما وجه النواب أحمد الحمد و د. عبد الله الطريجي وأسامة الشاهين وحمدان العازمى ومبارك الحجرف ومرزوق الخليفة سؤالا واحدا لكل منهم.

وفيما يخص الوزراء الموجهة اليهم الأسئلة فقد جاء وزيرى المالية والدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار خليفة حمادة، والأشغال العامة والدولة لشؤون الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات د. رنا الفارس، في مقدمة الوزراء تلقيا للأسئلة بـ6 أسئلة لكل منهما، وجاءت أبرز أسئلة وزارة المالية عنالقرارات الخاصة بمصرف لبنان حول منع تحويل العملات الأجنبية خارج لبنان والإجراءات التي أدت إلى عدم تمكين جهاز حماية المنافسة من تطبيق أحكام قانون الميزانية السنوية له في البنود الخاصة بالرواتب ومزايا العاملين على الرغم من صدورها بالقانون رقم (5) لسنة 2021 والموعد الزمني المحدد لافتتاح فرع شركة مطاحن الدقيق والمخابز الكويتية في منطقة فهد الأحمد.

كما جاءت أبرز أسئلة وزارة الأشغال العامة والدولة لشؤون الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات عن الشواغر الموجودة لدى هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات للوظائف الإشرافية وظاهرة سرقة المناهيل والصرف وأسباب تركيب أبراج الضغط العالي للكهرباء على المنازل وعدد العمالة التي استقدمت من المقاول المنفذ لمشروعي طريق الجهراء وطريق النويصيب (الجسور).

وتلقى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير العدل وزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة عبد الله يوسف الرومي، 4 أسئلة تعلق أبرزها بالسؤال عن جهاز المراقبين الماليين وعدد المحكوم عليهم من المغردين وأصحاب الرأي والسياسيين وعدم تمكين المحامين من زيارة المتهمين في السجن المركزي رغم تقديمهم طلبات متعددة إلى النائب العام.

كما تلقى وزير الكهرباء والماء والطاقة المتجددة وزير الشؤون الاجتماعية والتنمية المجتمعية د. مشعان العتيبي، 3 أسئلة عن نشاط لجنة المشروعات التعاونية الوطنية وفصل جمعية مبارك الكبير والقرين وتركيب أبراج الضغط العالي للكهرباء على المنازل.

وتلقى وزير التجارة والصناعة د. عبد الله السلمان، 3 أسئلة عن العقود التي أبرمت في شأن استقدام العمالة اللازمة من القطاعين النفطي والأهلي وعدد العمالة المنزلية الفعلية التي وفرتها (شركة الدرة) منذ تأسيسها والتراخيص والموافقات على إنشاء المباني الإضافية. كما تلقى وزير النفط وزير التعليم العالي د. محمد الفارس، 3 أسئلة بشأن جودة الوقود الموزع على مشغلي الباصات، وخطوات تطويره للتقليل من الانبعاث الحراري والمتقدمين للتدريس في جامعة الكويت من حملة الدكتوراة من الكويتيين الإجراءات والإصلاحات التي اتخذت لرفع مستوى تصنيف جامعة الكويت عالميا وعربيا.

وتلقى وزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شايع الشايع، سؤالين عن التراخيص والموافقات على إنشاء المباني الإضافية ومشروع مجمع المحاكم، ومبنى محكمة الأسرة، ومبنى مواقف السيارات لمحافظة مبارك الكبير في منطقة أبو فطيرة.

في كلمته التي ألقاها خلال الجلسة العامة لاتحاد برلمانات دول «التعاون الإسلامي»

المطر: ضرورة حل القضايا الإسلامية «من منطلق وعي الأمة وإيقاظ الضمير الحي للمسلمين»

أكد أمين سر الشعبة البرلمانية الكويتية النائب الدكتور حمد المطر أول أمس ضرورة حل الملفات والقضايا الإسلامية "من منطلق وعي الأمة وإيقاظ الضمير الحي لدى المسلمين".

جاء ذلك في كلمة ألقاها المطر خلال الجلسة العامة للمؤتمر الـ16 لاتحاد برلمانات الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي المنعقد في مدينة "إسطنبول" التركية تحت شعار "المشاركة الضمير والإسلام: فلسطين الهجرة وأفغانستان".

وقال المطر إنه خلال مراجعته للعناصر الرئيسية التي تضمنها عنوان المناقشة العامة للمؤتمر وجد أن "كل عنصر منها يحتاج إلى مناقشة منفصلة بحد ذاتها" وذلك "نظرا لأهمية هذه المواضيع ومحوريتها التي تحاكي محور الضمير والإسلام ومحور الهجرة وملفي فلسطين وأفغانستان".

وأكد ضرورة التركيز على "النقطة الجامعة التي منها يستطيع الإنسان الانطلاق لبحث أي ملف إسلامي وهي أن تكون ذا ضمير حي".

وذكر أنه "من منطلق أن الإسلام معني في جوهره بإيقاظ الضمير بوصفه منظومة قيمية وأخلاقية عالية يمكن القول إن جل مشاكلنا كمسلمين تكمن في تعطيل هذا الضمير ليصبح حيا وصادقا.. الضمير الحي بوصفه تفعيلا لنفسنا اللوامة.. الضمير الحي المتقد بوصفه تذكيرا دائما بمصائب إخواننا في الدين من فلسطين إلى أفغانستان إلى أزمة اللاجئين في سوريا إلى ملف الروهينغيا وغيرها من الملفات الإسلامية".

وأضاف أن "هذه الأمة وبرغم كل ما يحدث فضميرها الجمعي يأبى أن يموت وأن من هذه القناعة علينا أن نفكر ومن هذا الإيمان علينا ننطلق ومن تلك الحيوية المترسخة في ضميرنا الصامد عبر التاريخ علينا أن نتحرك".

واختتم بقول "إننا في زمن لا تجري أحداثه في صالحنا كمسلمين ونحن أمام خيارين إما الرضوخ والاستسلام وانشغال المسلم بنفسه أو التحلي بروح التفاؤل المبني على معطيات واقعية وترجمة هذا التفاؤل بشكل عملي".

وتم خلال أعمال المؤتمر اليوم تزكية الكويت عن المجموعة العربية نائبا لرئيس الدورة ال 16 لمؤتمر اتحاد برلمانات الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

يذكر أن الكويت تشارك في المؤتمر بوفد برلماني برئاسة أمين سر الشعبة البرلمانية الكويتية النائب الدكتور حمد المطر وعضو الشعبة البرلمانية النائب أسامة المناور.

حمد المطر متحدثا